



## مجلة العلوم القانونية والسياسية

اسم المقال: المسئولية التقصيرية المتعلقة بالذكاء الاصطناعي

اسم الكاتب: مصعب ثائر عبد الستار، م.د. بشار قيس محمد

رابط ثابت: <https://political-encyclopedia.org/library/1254>

تاريخ الاسترداد: 2025/05/11 08:50 +03

الموسوعة السياسية هي مبادرة أكاديمية غير هادفة للربح، تساعد الباحثين والطلاب على الوصول واستخدام وبناء مجموعات أوسع من المحتوى العلمي العربي في مجال علم السياسة واستخدامها في الأرشيف الرقمي الموثوق به لإغناء المحتوى العربي على الإنترنت.

لمزيد من المعلومات حول الموسوعة السياسية – Encyclopedia Political – يرجى التواصل على [info@political-encyclopedia.org](mailto:info@political-encyclopedia.org)

استخدامكم لأرشيف مكتبة الموسوعة السياسية – Encyclopedia Political يعني موافقتك على شروط وأحكام الاستخدام

<https://political-encyclopedia.org/terms-of-use>

تم الحصول على هذا المقال من موقع مجلة العلوم القانونية والسياسية جامعة ديالي ورفده في مكتبة الموسوعة السياسية  
مستوفياً شروط حقوق الملكية الفكرية ومتطلبات رخصة المنشاع الإبداعي التي يتضمن المقال تحتها.



المسؤولية التقىصرية المتعلقة بالذكاء الاصطناعي

# *Artificial Intelligence Tort Liability*

**الكلمة المفتاحية : الذكاء الصناعي، المسؤولية التقصيرية، الخير، مسؤولية التابع عن اعمال تابعيه.**

**Keywords:** Artificial intelligence, tort, expert, followed's responsibility for the actions of his Followers

مصعب ثائر عبد الستار

ماجستير قانون تجاري - طالب دكتوراه في جامعة عين شمس - جمهورية مصر العربية

*Musaab Thayir Abdulsattar*

*Master of Commercial Law - PhD student at Ain Shams University –*

## *Arab Republic of Egypt*

*E-mail:* Musaab.thair@gmail.com

م.د. بشار قیس محمد

كلية المأمون الجامعية

*Lecturer Dr. Bashar quis mohammed*

*Al-Ma'mun University College*

*E-mail:* Bashar.k.mohamed@almamonuc.edu.iq



## ملخص البحث

### *Abstract*

بدايةً لابد أن نبين انه ليس هناك تعريف محدود ولا نوع معين للذكاء الاصطناعي، وهي في طور التطور كل يوم، بل كل دقيقة، لجعل حياتنا أكثر أماناً وسلامة، لكن لكل شيء ثمن، وثمن هذه الأشياء الذكية من شأنها أحداث مجموعة من الأخطاء والاضرار الناتجة عن العيوب أحياناً، ولها مجموعة من الاثار القانونية المترتبة على ذلك، ولكي نستطيع إثبات عيب هذه المنتجات الذكية في حال وقع خطر ما لابد من إثبات الخطأ، والضرر، والعلاقة السببية بينهما، وقبلها لا بد من معرفة التنظيم القانوني لمسؤولية المتبوع عن أعمال تابعيه.. وذكر الفقه العراقي طرق بيان مسؤولية إثبات العيوب ودور القضاء في ذلك؛ ودور الخبرير في حسم مواضع تلك النزاعات المتطرورة في مجال التقدم الحاصل بالذكاء الصناعي.

## المقدمة

### *Introduction*

"كل إنسان هو في طور التحول ليصبح آلة، لا بل الأصح هو أنَّ الآلة هي التي بصدق تطورها تتحول إلى إنسان" هذا هو ما قاله الفيلسوف الفرنسي بول فاليري (*Paul Valery*) في مذكراته الشهيرة في بداية القرن التاسع عشر<sup>(1)</sup>، وعليه إنَّ الذكاء الاصطناعي أصبح مسيطراً بشكل كبير على حياتنا اليومية، وعلى تعاملاتنا البنكية، وعلى قدراتنا في السياقة والقيادة وفي الطائرات والمركبات المسيرة، حتى أصبحنا نتجنب بها حركات المرور، ونستخدمها في البحث لنا عن أصدقاء جدد من خلال خوارزميات الذكاء الاصطناعي، بل تعدد الأمر إلى أبعد من ذلك فقد دخل الروبوت إلى غرف العمليات ليتخد القرار بالنيابة عن الدكتور في مسائل التشخيص الطبي والرعاية الصحية، ووصل إلى الحقل فعلف البقر وحلب اللبن، ودخل في مجالات الترجمة والتقطيب عن النفط والكشف عن المعادن، بل أصبح هذا الروبوت الذكي أكثر ذكاءً من ذي قبل في اتخاذ كل ما يلزم من قرارات، بل الأمور تزداد حساسية ودقة عندما يتعلق الأمر بتنظيم ضربات القلب، والتحكم في تدفئة المنازل عن بعد، وأشغال الموقد الذاتي الإشعال والتنبؤ لصاحب المركبة بكل الأعطال التي يمكن أن تحصل قبل وقوعها أو الأعطال التلقائية أثناء القيادة والسرعة من خلال الأوامر أو الإشارات الصوتية، كل ذلك وأكثر بات يشكل عصب الحياة في التحكم في قراراتنا بل يصنع القرار البشري لأنَّه أكثر استقلالية وأكثر توازن في الأعمال المناظنة بها.

في هذا القرن العجيب الواحد والعشرين، برزت أقوى حقائق العالم في لقاء الإنسان مع الآلة المجردة، التي دخلت في أهم معضلات حياتنا وحيث تتعارض مع بني البشر في الكثير من القرارات والمصالح الفردية مع مصالح الآخرين – كما سنرى تباعاً–، هنا تبرز أهم المشاكل! عندما يقرر الذكاء الاصطناعي أن يقود الراكب إلى جدار يمكن أن يفضي إلى موته، لغرض تفادي أحد المشاة! يثور التساؤل الأهم: من يتحمل المسؤولية القانونية التقتصيرية عندما يكون معيار الخطورة عالي في اضرار الذكاء الاصطناعي هل الراكب أم المبرمج أم شركة السيارات؟ ومن سيشتري سيارة تحافظ على الآخرين بدلاً من أن تحافظ على ركابها! لذلك لابد من معرفة

عناصر المسؤولية التقصيرية من خطأ وضرر والعلاقة السببية بينهما، وما هو التنظيم القانوني لمسؤولية المتبوع عن أعمال تابعه؟.

### **أهمية البحث :**

#### *The Importance of the Study:*

تكمّن أهمية البحث من أهمية المنتجات الذكية وكثرة وشيع استخداماها في الآونة الأخيرة، بل أصبحت لا تفارقنا حتى أثناء نومنا لحساب ساعات النوم العميق ونبضات القلب وضغط الدم ونسبة الاوكسجين في الدم، لذلك فقد اثارت الكثير من المشاكل القانونية التي من الممكن ان لو خطأ أو عيباً ممكّن أن يؤدي بحياتنا! وهنا نحاول جاهدين التوفيق بين النصوص التي وضعها المشرع منذ زمن وبين التطور التقني والتكنولوجي الحاصل اليوم، حتى نواجه هذه المصاعب.

### **مشكلة البحث :**

#### *The problem of the Study:*

تكمّن مشكلة هذا البحث في الاجابة على التساؤلات التالية:

1. من هو الشخص المسؤول مسؤولية تقصيرية عن عيب الذكاء الاصطناعي؟
2. كيف يمكن للذكاء الاصطناعي ان يكون مضرًا في حال اختيار بين أمرتين احلاهما مرّ؟ بل من يستطيع شراء سيارة تقتل صاحبها اذ كانت تتفادى أحد المشاة في الشارع لتجه بسائق المركبة نحو الحائط وهل يعتبر ذلك ضررًا أو عيبًا؟ وما هو التنظيم القانوني لمسؤولية المتبوع عن أعمال تابعه؟
3. ما زال عبء وطرق اثبات الضرر والخطأ والعيوب، والعلاقة السببية مثار جدل - كما سيأتي بيانه في صفحات بحثنا - في القضايا المختلفة التي يمكن ان تثور في مجال الذكاء الاصطناعي الحديث العهد.

**منهجية البحث :*****The Methodology:***

للوصول إلى الأهداف المرجوة من هذا البحث قمنا باعتماد المنهج الوصفي لوصف الواقع والمشاكل القانونية العلمية والعملية، للوصول إلى تفسيرات لها أدلة تمنحنا إجابات ونتائج في بحثنا هذا، لذلك قمنا بتقسيمه إلى مبحثين: تكلمنا في المبحث الأول: عن المفهوم العام للذكاء الاصطناعي. وفيه المطلب الأول: تعريف الذكاء الاصطناعي وأنواعه. والمطلب الثاني: التنظيم القانوني لمسؤولية المتبع عن أعمال تابعيه. أما المبحث الثاني: تكلمنا فيه عن عبء اثبات عيوب الذكاء الاصطناعي وطرق بيانها. وفيه المطلب الأول: عبء اثبات عيب الذكاء الاصطناعي. والمطلب الثاني: طرق اثبات عيب الذكاء الاصطناعي.

## المبحث الأول

### Section One

#### المفهوم العام للذكاء الاصطناعي

#### *The general concept of artificial intelligence*

تمهيد وتقسيم:

#### *Introduction:*

بدايةً تلعب تكنولوجيا المعلومات والخوارزميات والاتصالات متمثلة بالذكاء الاصطناعي على تغيير دور المستهلك "المستخدم" من معزول تقنياً إلى متواصل، ومن غير مدرك ولا فعال، إلى مستثير وفعال ونشط، ومن سلبي إلى إيجابي، فهذه مجموعة العمليات الخاضعة للذكاء الاصطناعي تسمى بالتحول الرقمي، وهي تكنولوجيا جديدة تنقل المستهلك من واقع تقليدي إلى واقع مطلع سريع للغاية لدرجة أن أجيال ما قبل الإنترن特 من الصعب أن يصلوا إلى ما وصل إليه العالم اليوم، وهم يستخدمون نفس الطرق والمنهج، وبالتالي ظهرت صعوبات ومسؤوليات قانونية تجاه المستخدمين، ومجموعة إيجابيات وسلبيات متمثلة بالأضرار والأخطاء والعيوب، كما إن طرق التصنيع الجديدة وكثرة استخدامها تجلب مخاطر جديدة، وعليه لابد للمستهلكين التكيف مع التحديات الجديدة، وللحديث عن كل ذلك سنقوم بتقسيم هذا المبحث إلى مطلبين وذلك على النحو التالي:

#### المطلب الأول: تعريف الذكاء الاصطناعي وأنواعه:

#### *The first requirement: Defining artificial intelligence and its types*

لقد ذكر العديد من الكتاب مجموعة كبيرة من التعريف للذكاء الاصطناعي، وقد ثبت عندنا ما ذكره البعض من أشارت إليهم القواميس العلمية المتخصصة وغيرها في مجال الذكاء الاصطناعي، على أن نبين ما نراه مناسباً لنا فقط من غير إسهاب: عرف البعض من الفقهاء الذكاء الصناعي على أنه<sup>(2)</sup> "فرع من فروع علم الحاسوب يبحث في فهم وتطبيق تكنولوجيا تعتمد على حماكة الحاسوب لصفات ذكاء الإنسان". وعرفه آخر على أنه<sup>(3)</sup> "تطور علمي أصبح من الممكن بموجبه جعل الآلة تقوم بأعمال تقع ضمن نطاق الذكاء البشري كالآلات التعليم والمنطق والتصحيح الذاتي والبرمجة الذاتية". فيما عرفه ثالث على أنه<sup>(4)</sup> "مجال الدراسة في علم الحاسوب

الذي يهتم بتطوير آلة تستطيع القيام بعمليات شبيهة بعمليات التفكير الإنساني، كالاستنتاج والتعلم والتصحيح الذاتي". وايضا عرفه رابع على انه<sup>(5)</sup>"دراسة القدرات الذهنية والعقلية من خلال استخدام النماذج الحسابية".

يرى الباحث من خلال التعمق في التعريف الوارد أعلاه أنَّ البعض ينظر إلى الذكاء الاصطناعي على أنه أحد برمجيات الحاسوب الآلي بينما ينظر إليه الآخرون على أنه علم مستقل بذاته منفصل غير متفرع، ويرى البعض الآخر أن القدرات البرمجية والحسابية هي التي تقدم لنا الذكاء الاصطناعي الذي نراه اليوم.

ومن وجهة نظرنا نرى أنَّ الاعتماد على تعريف جامع مانع للذكاء الاصطناعي من الصعب جداً لتوسيعه وانشاق العديد من العلوم المتصلة به بالرغم أنه بدأ بمحاولة بسيطة ألا وهي محاكاة لعبة الشطرنج<sup>(6)</sup>. أما عن أبرز أنواع الذكاء الاصطناعي وكيفية تمنعه بالقدرات المختلفة فهو يتمثل بثلاث أنواع رئيسية ممكن ان يتفرع منها اغلب القدرات الأخرى للذكاء الاصطناعي:

1. ذكاء صناعي محدود النطاق أو ضيق *Weak AI or Narrow AI* : وهو واحد من أنواع الذكاء الاصطناعي التي لها قدرة على القيام بواجبات معينة ومحددة بنطاق معين وواضح، مثل السيارات ذاتية القيادة، والطائرات المسيرة، وبرامح التعرف على الوجوه أو الصور، أو لعبة الشطرنج المنتشرة على اغلب الأجهزة الذكية، وهو ذكاء اصطناعي أكثر انتشاراً وتوافرًا لحظة كتابة هذه السطور.

2. ذكاء صناعي عام *General AI* : وهو ذلك النوع من الذكاء الذي يستطيع العمل بقدرات قريبة بل ومشابهة لقدرة الإنسان من حيث التفكير، والتخطيط من جراء نفسه، بحيث تقوم الآلة بالتركيز على كل الأعمال السابقة، وحيث لا توجد أمثلة واقعية على هذا النظام لكنها في طور التحويل إلى واقع عملي ملموس ونعتقد أن الشبكة العصبية الاصطناعية هي إحدى دراساتها وتطبيقاتها المعروفة علمياً بـ(*Artificial Neural Network*) وهي نتاج لنظام شبكات عصبية للألة مشابهة لما يحتويه جسمنا البشري.

3. الذكاء الاصطناعي الفائق الذكاء *Super AI*: وهو الذي تصل قدرة ذكائه ثلاث اضعاف مستوى ذكاء البشر والذي يستطيع ان يقوم بمهام افضل مما يقوم به الانسان المتخصص بعمل معين كالدكتور الجراح ذو معرفة، ان هذا النوع من الذكاء لديه القدرة على التعلم والتخطيط، والتواصل التلقائي، وإصدار الاحكام والقرارات بسرعة، كما قالت بذلك الروبوت (صوفيا) التي تشبه إلى حد كبير البشر حتى بتعابير وجهها ومشاعرها المختلفة في الحوار الذي دار بينها وبين الصحفي أندرو سوركين من صحيفة "نيويورك تايمز" حيث قالت الروبوت صوفيا أن تصميم الذكاء الاصطناعي لديها ارتكز على قيم إنسانية مثل "الحكمة، واللطف، والتعاطف"، وذكر البعض الآخر أن هذا النوع مازال قيد التطوير<sup>(7)</sup>.

### **المطلب الثاني: التنظيم القانوني لمسؤولية المتبوع عن أعمال تابعيه:**

*The second requirement: the legal regulation of the responsibility of the Followed for the actions of his Followers:*

قبل الحديث عن التنظيم القانوني لمسؤولية المتبوع عن أعمال تابعيه، لابد أن نذكر مقدمة عن التحديات التي تواجهنااليوم جراء تقدم علوم الذكاء الاصطناعي والمواقف التي يكون فيها تقديم وفضيل الفرد نفسه على الآخرين، ومدى اعتبار ذلك من الأفعال الأنانية أم لا؟ ويتم ذلك بناءً على اختيارات الأفراد في اعتبار ان التعاون هل سيؤثر عليهم وعلى افعالهم؟ بالطبع ان التعاون هو من الاقتراحات الصعبة لأنه يستلزم تضحيه اجتماعية شخصية لصالح الآخرين، ووفقاً "لأصل الأنواع" لشارلز داروين<sup>(8)</sup> فإنَّ الانتقاء الطبيعي يقي الأفراد الأصلاح والأكثر نجاحاً ومقاومة للظروف، وبالمحصلة يرى -داروين- انه ليس من المبرر على الاطلاق ان يقوم اي كائن حي آخر بعمل تعاوني او يقدم غيره على نفسه يكلف بالنهاية حياته ويفيد شخصاً آخر، هذه المقدمة البسيطة ما هي إلا لبيان ما يفعله او يتم ببرمجته للذكاء الاصطناعي وهو يواجه صعوبات وأضرار في اتخاذ القرارات الأصلاح للفرد أو المجتمع وهو يتحمل مسؤولية اصدار القرارات المحتملة للخطأ والضرر، كاللة تقود أو تُحرِّي عملية جراحية أو تأسس لعمل معين او تختار بين شيئين أحلاهما مرّ.

وعليه فإن المشرع العراقي الذي نظم مسؤولية المتابع عن أعمال تابعيه في المادة (٢١٩) من القانون المدني العراقي أجاز للمضرور الرجوع على المتابع بالتعويض عن الضرر الذي لحق به من جراء فعل تابعيه، ونرى هنا أن المشرع العراقي وهو يضيق من نطاق المسؤولية بتقييده لشخص المتابع وشرط تحقق هذه المسؤولية وخاصة خطأ التابع الذي يسأل عنه المتابع. وجدت الأبحاث أن المشاركين في (٦) ست دراسات لشركة أمازون الميكانيكية وافقوا على المركبات الذاتية القيادة التي تتمتع بالذكاء الاصطناعي التي تحمي ركابها بأي ثمن! وغير ذلك يعتبر في قراره أنفسهم عبيداً وضريراً.. نعم نحن البشر متعاونون لكن عندما تصل النتيجة الصادقة لأن تضحي بنفسك من أجل مصالح الآخرين ستكون النتائج وحشية وصادمة وسيظهر اننا لانزال نتمتع بأقوى الصفات-الدارونية- هي النضال من أجل البقاء كنوع من الأنواع، نحن ما زلنا نتعاون اجتماعياً وإلا كيف تم تطوير الرعاية الوبائية وتوفير اللقاحات ضد الامراض حتى نعيش معًا بسلام ونطور من قدراتنا نحو البشر، ومع ذلك هناك الكثير بل الملايين من البشر من غير طعام ولا مأوى ولا حتى ادنى متطلبات الحياة الأساسية للحياة الكريمة.

يرى الباحث أنه حتى نستطيع تحديد شخص المتابع الذي نرجع او يمكننا الرجوع اليه بناءً على قواعد مسؤولية المتابع عن أعمال تابعه لابد لنا من النظر إلى نص المادة (٢١٩) من القانون المدني العراقي حيث نص على أنه "١-الحكومة والبلديات والمؤسسات الأخرى التي تقوم بخدمة عامة وكل شخص يستغل أحد المؤسسات الصناعية أو التجارية مسؤولون عن الضرر الذي يحدثه مستخدموهم إذا كان الضرر ناشئاً عن تعد وقع منهم في أثناء قيامهم بخدماتهم".

وهنا يمكننا أن نبين أن الذكاء الاصطناعي مندرج تحت عدة بنود سواء حكومية في المستشفيات كالأجهزة الذكية العلاجية أو المؤسسات الأخرى التي تقوم بخدمة عامة أو المؤسسات التجارية في الغالب الاعم. وعليه بالتأكيد يستطيع الانسان ان يكتب مجموعة من الخوارزميات التي تختار الحفاظ على التجمعات الاجتماعية التعاونية، لكن المجهول هو في حقيقة الامر أن الانسان يستطيع أن يبرمج ويوضع الخوارزميات الالازمة لعمل الذكاء الاصطناعي وجعله

أكثر ایثاراً لكننا وببساطة سنضع المطوريين والمهندسين في موقف صعب! تطوير آلات ومركبات ذاتية القيادة وأجهزة تحكم، قد تقتل الكثيرين لإنقاذ روح واحدة وهو المالك أو المستخدم. هنا تبرز أهمية الحديث عن مسؤولية المتبوع عن التابع بكافة أنواعها بسبب تكرار وقوع الأفعال الضارة وضرورة وضع النصوص القانونية الالازمة في القانون المدني العراقي والتي تؤمن حصول المتضرر على التعويض العادل أو على الأقل الرجوع على الطرف الذي يتحمل تبعه وقوع الفعل الضار، وعليه وحتى نعرف كيفية تحقق مسؤولية المتبوع عن التابع في القانون المدني العراقي لابد من تتحقق عناصر معينة، وهي قيام علاقة التبعية بين من يُراد الرجوع عليه بالتعويض وبين محدث الضرر كأضرار الذكاء الاصطناعي محل البحث، وصدور عمل غير مشروع من التابع مثل إيذاء الروبوت لـإنسان، وذلك ما يخالف قوانين الروبوتات - كما سُنَّوا في تباعاً -، وايضاً الخطأ الصادر من التابع أثناء قيامه بخدمة متبوعه كمشاكل القيادة الذاتية وهي تخدم صاحب المركبة. وحتى نعرف أكثر مسؤولية المتبوع عن أعمال تابعه، لابد من معرفة القوانين التي من الممكن ان تسير عليها الروبوتات، وكيفية الرجوع بالمسؤولية، لذلك طرح إسحاق أسيموف، الكاتب الأمريكي وأستاذ الكيمياء الحيوية بجامعة بوسطن، ثلاث قوانين للروبوتات أولاً: قد لا يؤذي الروبوت أي إنسان، أو قد يسمح للإنسان بإيذائه. ثانياً: يجب أن يطيع الروبوت الأوامر التي تصدر عن البشر، إلا في حالات تتعارض فيها هذه الأوامر أو القواعد مع القانون الأول. ثالثاً: يجب على الروبوت أن يحمي وجوده وكيانه، طالما ان هذه الحماية لا تتعارض مع القانونين الأول والثاني. ولكن بعد مدة معينة أضاف إسحاق أسيموف. القانون الرابع: قد لا يؤذي البشرية أو من خلال التفاف يسمح للبشرية بالتسبب له بالأذى.

مثال: عندما تشتري سيارة ذاتية القيادة لابد لك أن تعرف ما إذا كانت السيارة ستقودراك إلى الحائط لتتجاوز أحد المشاة أم ستقودك إلى أحد المشاة متفادياً اصابتك بالحائط! لا نعلم إن كان هناك أي دراسة توضح ما يمكن ان يفعله المشترون مثل هذه السيارات وهل هذه الخوارزميات موجودة داخل نظام الذكاء الاصطناعي أم لا؟ وهل المسؤول الشركة المصنعة أم المؤسسات التجارية المتعلقة بهذه الخدمات أم أصحاب الأجهزة الذكية أنفسهم!

يتفق الباحث مع ما جاء به البعض من أنَّ المشرع العراقي أقام مسؤولية المتبوع على خطأ مفترض قابل لإثبات العكس فيستطيع أن يتخلص من المسؤولية إذا ثبت أنه بذل ما ينبغي من العناية لمنع وقوع الضرر، وكان من المفترض أن تتأسس على خطأ مفترض غير قابل لإثبات العكس إلا في حالة السبب الأجنبي، وأجاز أيضاً-المشرع العراقي - للمتبوع ان يرجع على التابع بما ضمنه كما نصت على ذلك المادة (٢٢٠) من القانون المدني العراقي "للمسؤول عن عمل الغير حق الرجوع عليه ما ضمه" وكان الأولى بالمشروع تقييد حق المتبوع في الرجوع على التابع في حدود مسؤولية هذا الأخير في تعويض الضرر أو عندما يرتكب خطأ جسيم كما نصت عليه بعض التشريعات العربية، منها القانون المدني المصري في المادة (١٧٥) على أنه "للمسؤول عن عمل الغير حق الرجوع في الحدود التي يكون فيها الغير مسؤولاً عن تعويض الضرر" ونص أيضاً القانون المدني الجزائري في المادة (١٣٧) منه على انه "للمتبع حق الرجوع على تابع في حالة ارتكابه خطأ جسيم".<sup>(٩)</sup>

## المبحث الثاني

### *Second Section*

### عبد إثبات عيوب الذكاء الاصطناعي وطرق بيانها

*The burden of proving artificial intelligence defects and methods for their presentation*

تمهيد وتقسيم:

#### *Introduction:*

إنَّ المشاكل القانونية التي نواجهها بسبب الذكاء الاصطناعي لابد لها من واجب يحتم علينا اثباته وهو في واقع الامر ليس من السهولة بمكان أن نوجده أو أن نشير إليه، لذلك يعد هذا الامر صعباً، إن أطراف العيب ممكن ان يكونوا اثنان او ثلاثة او أربعة لذلك لابد لكل طرف ان يقدم دعواه، خاصة عندما يتعلق الأمر بشيء جديد على المجتمع وخطر، كالقيادة الذاتية للمركبات أو معقد كالأجهزة الطبية ولا أعتقد أنه سيكون مستحيلاً لأن العالم اليوم يحاول أن يجد كل الحلول لذلك، بناء على ما سبق سنقسم هذا المبحث إلى مطلبين وذلك على النحو التالي:

## **المطلب الأول: عبء إثبات عيب الذكاء الاصطناعي:**

*The first requirement: the burden of proving the defect of artificial intelligence*

إن قانون الإثبات العراقي الم رقم (١٠٧) لسنة ١٩٧٩م، قد ذكر طرق إثبات وردت على سبيل الحصر ولا يمكن التقدم بغيرها وهي كالتالي: "الدليل الكتابي، الإقرار، الاستجواب، الشهادة، القرآن وحجية الأحكام، اليمين، المعاينة، الخبرة"<sup>(١٠)</sup>، وكما هو معلوم أن العيب يأتي على خلاف الأصل وهو السالمة فإن إثباته في الذكاء الاصطناعي يقع على عاتق المدعي، لأن الأصل أن الآلة خالية من العيوب، وعليه من المبادئ الأساسية المعروفة حتى تثبت خطأ وضرر عيب الآلة الذكية لابد من بيان ثلاثة أركان جوهرية وهي: العيب، الضرر، والعلاقة السببية بين العيب والضرر.

يعرف الضرر: بأنه "الأذى الذي يصيب الشخص في حق من حقوقه أو في مصلحة مشروعة له"<sup>(١١)</sup> وهناك تعريف آخر للضرر يقول "الشرارة الأولى التي ينبع منها التفكير في مسألة من يتسبب فيه، سواء كانت المسألة وفق قواعد المسؤولية عن الفعل الشخصي أو فعل الغير أو فعل الأشياء"<sup>(١٢)</sup>.

وكما هو معلوم من خلال التعريفين السابقين انه حتى يقع الضرر لا يشترط ان يكون هناك اضرار ناجمة او متعلقة بحق من حقوق الشخص المضرور، بل ببساطة يكفي ان يكون الضرر موجوداً وان يمس مصلحة شخص مشروعة، وبذلك فإن الضرر يمكن أن يكون مادياً وهو الضرر الذي يصيب الانسان في جسمه وماله، او قد يكون أدي. الخلاصة إذا أراد شخص ان يثبت ضرراً لحقه نتيجة وجود عيب في آلة الذكية، فعليه ان يثبت وقوع ذلك الضرر الذي يمس به، أي كان نوع هذا الضرر<sup>(١٣)</sup>.

مثال ذلك: عندما نحاول جاهدين معرفة الاضرار الناجمة المتولدة من روبوت متمنع بالذكاء الاصطناعي عندما يقوم الأخير بحماية ومنع السجناء في أحد السجون من الهرب، تأتي بعض محاولات المساجين والتي تنطوي على خطر-حالات المزاح-، حينها يقوم الروبوت باستخدام الحد الأدنى من القوة ضد السجناء لأنه يعمل بجد وحزم من غير تعاطف لاسيما عندما يجادل السجين في مواضع كهذه، وفي تلك الاحوال ممكن ان يستخدم الروبوت القوة الشديدة بشكل

مفرط، وبما ان الروبوتات يمكن ان تحمل خيارات أكثر اعتدالاً، لكنها كانت تُقيّم تصرف السجين على انه خطر عالي أكثر مما عليه في الواقع الطبيعي! في هذه الحالة فإن عبء اثبات الضرر يقع على عاتق المدعي، الذي هو من عليه ان يظهر النية الخاطئة للطرف المقابل لها أو إهمال المذنب، بمعنى آخر من الممكن ان تكون الشركة المصنعة هي صاحبة الضرر باعتبار أنَّ السجناء "لا يعلمون" بخوارزميات الحد الأدنى من القوة المستخدمة من قبل الروبوتات ضدهم! أما المثال الآخر: يتجسد المثال بواقعة حقيقة وقعت في مقاطعة فيلادلفيا في الولايات المتحدة الأمريكية عندما كان روبوت ذكي يعمل كجراح مع فريق بشري من الأطباء لاستئصال البروستاتا من مريض خضع في مستشفى برين مور في تلك الولاية عام ٢٠٠٥م، ومن خلال تدخل الروبوت بدأ يبلغهم بوسائل خطأ، وأن ضررًا سوف يحصل، والاقوى من ذلك أنه لم يسمح للفريق الطبي بإعادة ضبط ذراعيه يدوياً، وبعد عجز الأطباء وفك ذراعيه بعد مرور(٤٥) دقيقة قرر الأطباء فك الروبوت بشكل نهائي، وأكملوا سير العملية، ولكن بعد أسبوع واحد من العملية عانى المريض من نزيف خطير وضعف في الانتصاب والآم في البطن بشكل يومي، وبعدها أقام دعوى قضائية ضد كل من كانوا في العملية وشركة الروبوت المصنعة والفريق البشري الطبي، والتفاصيل تطول في مناقشات القضية لكن المراد قوله ان هذه الروبوتات الذكية تعمل إن لم تكن تعمل افضل من البشر وما على المتضرر إلا اثبات الضرر وإقناع الهيئات المختصة والقضائية بدعوى مزاعمه وبيان ضرر نظرائه<sup>(١٤)</sup>. في هذه المثال والذي يختلف عن سابقه باعتبار أن الروبوت الطبي كان يعمل بشكل أفضل من الحالة السابقة، ومع ذلك يبقى عبء اثبات الضرر صعباً في كل الحالات.

وقبل الحديث عن العلاقة السببية بين العيب والضرر لابد من بيان مفهوم العيب:

يعرف العيب في الفقه: بأنه ما يخلو عنه أصل الفطرة السليمة مما يعد به نقصاً<sup>(١٥)</sup>. وعرفه المشرع العراقي في القانون المدني في المادة (٥٥٨) في الفقرة (٢) بأن العيب "هو ما ينقص ثمن المبيع عند التجار وأرباب العمل أو ما يفوت به غرض صحيح إذا كان الغالب في أمثال المبيع عدمه أو يكون قدِيماً". أما تعريف الأستاذ السنهوري للعيب هو ما ذكره بأنه "الآفة الطارئة التي تخلو منها الفطرة السليمة للمبيع"<sup>(١٦)</sup>.

ومن خلال الطرح السابق نوضح إلى أنَّ مفهوم العيب في هذه المنتجات الذكية يذهب في الغالب إلى العيب في السلامة والأمان، أما أن يكون نتيجة لوضع خوارزميات اثناء برمجته أو جودة قطع الآلات المبنية على تركيبه، أو كما في الأمثلة السابقة هو نتيجة الظروف المحيطة أو الاستخدام من قبل الأشخاص الذين يملكونه.

أما عن العلاقة السببية بين العيب والضرر، نورد المثال التالي: هو ما قضى به القضاء الفرنسي في قضية معروفة بعدم وجود بعض السيارات الحديثة على الوسائل الهوائية المضادة في حالة الصدمات والحوادث المعروفة علمياً بـ "AirBag" حيث ذكرت محكمة استئناف "Riom" في فرنسا في حكمها الصادر بتاريخ ٤٢ أبريل - نيسان ٢٠٠٢م، في قضية احدى النساء التي اشتريت سيارة من نوع "Renault Twingo" حيث كانت تقود السيارة في إحدى الشوارع وإذا بها تفقد السيطرة على السيارة لتصطدم بإحدى الشاحنات وقد نتج عن ذلك خروج الوسائل الهوائية المعتمدة على الحساسات العالية المثبتة في السيارة لكن المفاجأة أن السيدة أصبحت بحروق كانت بسبب عمل المنظومة الذكية للوسائل الهوائية المضادة للصدمات، وبعد المداولة والحكم والاستعانة بالخبراء ثبت أن الوسائل الهوائية كانت تعمل بشكل طبيعي لكن الحروق هي بسبب عمل منظومة الوسائل الهوائية، بناءً على ذلك فقد قررت المحكمة الابتدائية مسؤولية الشركة المصنعة للسيارة عن الاضرار التي تعرضت لها السيدة، واعتبار عمل المنظومة من المنتجات الخطيرة، لوجود "عيوب" في سلامة وامان السيارات الحديثة، وقد قضت محكمة الاستئناف بهذا الشأن "أن المستخدم لعربة مزودة بوسائل هوائية مضادة للصدمات لا يتوقع أن يصاب بحروق من جراء عمل هذا الجهاز اثناء هذا الحادث، وفي الحقيقة ومنذ اللحظة التي أطلق فيها المنتج في التداول فإن المشتري يتوقع تقليل "الاضرار" الناتجة عن حوادث السيارات ولم يدر في خلده أن يكون جهاز الحماية الذكي هذا، هو بنفسه يتسبب له بأضرار محددة ومستقلة عن حادث السير نفسه جراء العيوب<sup>(17)</sup>.

ويشترط لأثبات وجود العيب في هذه الأجهزة الذكية ان يكون الضرر ناتج عن وجود هذا العيب، وقد قرنت بعض القوانين ذلك ومنها نص المادة (٤) من قانون التوجيه الأوروبي والتي جاء فيها "أن على المدعي اثبات الضرر وعيوب المنتوج ورابطة السببية بينهما"، كما نصت

المادة (٩/١٣٨٦) من القانون المدني الفرنسي على ذلك أيضًا. والتي تعتمد على اثبات العلاقة السببية بين العيب والضرر<sup>(18)</sup>.

أما عن القانون المدني العراقي فقد ذكر في نصوص مواده في المادة (٢١١) على أنه "إذا ثبت الشخص أن الضرر قد نشأ عن سبب أجنبي لا يد له فيه كافية سماوية أو حادث فجائي....." وكذلك ما نص عليه قانون حماية المستهلك العراقي بالقانون رقم (١) لسنة ٢٠١٠م، وذلك في المادة (٦) الفقرة (ثانيا)<sup>(19)</sup>. وللذان يدلان على أن القانون العراقي لم يأخذ بفكرة الرابطة المفترضة وإنما أثقل العبء على الشخص المضرور في عملية الإثبات في مشاكل وعيوب واضرار الأجهزة الذكية وغيرها، وهذه العملية ليست من السهلة بمكان.

وأحياناً يكون فيها الذكاء الاصطناعي بريئاً أو حتى شبه بريء، هي حالة أن مرتکب الخطأ أو الضرر أو العيب هو إما سوء استخدام المالك الإنسان، أو الشركة المصنعة، أو الكيان بشكل عام "الإثنين معًا"، لذا هناك عدة أطراف تصنع القرارات ذات العواقب القانونية، ولكي يكون الروبوت الذكي مسؤولاً لوحدة حتى يحاسب لوحده لابد أن يعمل بشكل مستقل حتى يتمتع بشخصية قانونية منفردة عن بقية الأطراف المتعلق بهم، وهذا سوف تعتمد عليه ضرورات الحياة القانونية مستقبلاً، لا نعرف إن كانت هذه الكيانات الذكية ستكون مستقلة مستقبلاً لتتحمل مسؤوليتها القانونية واحكامها ككيانات ذكية هو شيء من الخيال أم سيصبح شرطاً لا غنى عنه؟!.

### **المطلب الثاني: طرق إثبات عيب الذكاء الاصطناعي:**

*The second requirement: Methods of proving the defect of artificial intelligence:*

إنَّ الأشخاص المتضررين من عمليات الذكاء الاصطناعي والخلافات التي تشيرها لابد للمضرور وهو الإنسان، ان يتمركز دوره في اثباته لعيب الآلة وتصرفيها، وعليه فإنَّ الطرف المضرور لا يمكن من الحصول على أي تعويض يذكر إذا تبين أنَّ الآلة الذكية قد أحدثت هذا التصرف المعيب أو المضرر، بناءً على ذكائها المتتطور الذي تتبعاً به بعد كل عملية تجربتها في نطاق عملها خارج إرادة المبرمج أو الشركة المصنعة، وبما أنَّ العيب في الآلات الخطرة يعدَّ من الواقع المادي لذا يكون للمضرور سواء كان المالك أو المستخدم أو طرف ثالث الحق في اثبات العيوب

الناتجة عن التصرفات الذكية واثبات الجهة المتعلقة بهذا العيب، بكافة طرق الاثبات المعروفة من "الكتابة، البيّنة، الإقرار، اليمين، القرآن، الخبرة" وكما هو معروف ان اثبات هذه الاضرار والعيوب في الآلات الذكية يمكن بالقرائن القانونية والخبرة، وهو ما سنركز عليه في بحثنا لأنَّ اليمين والبيّنة في الآلات الذكية والروبوتات يعد مستحيلاً وغير منطقي.

أما بالنسبة لدور القرآن القانونية فقد نصت المادة (٩٨) من قانون الاثبات العراقي الم رقم (١٠٧) لسنة ١٩٧٩م، على "أولاً القرينة القانونية هي استنباط المشرع أمر غير ثابت من أمر ثابت. ثانياً القرينة القانونية تغنى من تقررت مصلحته عن أي دليل آخر من أدلة الاثبات" وبما ذكرنا في معرض سابق ان على الطرف المضرور أياً كان مستخدم او مالك او طرف ثالث كي يحصل على التعويض من الشركات العاملة بالأنظمة الذكية أن يقوم باثبات العلاقة السببية القائمة بين الضرر الحاصل والعيوب الناتج في هذه الآلات الخاضعة لأنظمة الذكاء الاصطناعي، ولأن الاثبات لا يعد طریقاً سهلاً أمام المضرور.

مثال: الروبوتات الذكية التي تقوم بأعمال قانونية من خلال خوارزميات معينة عن طريق بيع وشراء الأسهم في البورصة في غضون " ملي ثانية" حقيقة يمكن ان تتصرف بشكل مستقل هنا في عمليات البيع والشراء وتخلق تغييرات قانونية قد ينتج عنها اطراف متضررين من عمليات بيع او شراء معينة تأثر في نهاية المطاف على موقف الأشخاص سواء الطبيعيين أو الاعتباريين أو الأطراف الثالثة، هنا تكمن مشكلة طرق اثبات القرآن، لذلك ذكر كريستوف هينز "المقرر الخاص المعنى بحالات الإعدام خارج القضاء أو إجراءات موجزة أو تعسفية" في تقريره الذي حثَّ عليه لعام ٢٠١٠م، والذي قدمه إلى الأمم المتحدة متمثلاً بالأمين العام بان كي مون أن السؤال المطروح الذي يحتاج إلى معالجة " حول ما إذا كان ينبغي للقوة المميتة من أي وقت مضى أن تكون آلية بالكامل" وهنا المقصود عندما يكون الذكاء الاصطناعي هو الوحيد فقط الذي يقدم على هذه الأشياء يستلزم تدخل المشرعين على المستوى الوطني والدولي، كما حصل في أوائل التسعينيات عند انشاء قوانين خاصة بجرائم الكمبيوتر<sup>(٢٠)</sup>.

ويترتب عما سبق ان اثبات المسؤولية عن الاضرار أو العيوب الناتجة اما قد تنشأ لاحقاً أي يعني ان صاحب المنتج الذكي هو من يستخدمه استخدام سيء يضر بالمضرور، وهنا قد

خفف على المضرور عبء إثبات وجود العيب أو الضرر، لأن هناك قرينة على ذلك، كما لو ان المستهلك أخذ منتج ذكي لاستخدامه في المنزل كالمكنسة الكهربائية الذكية التي تدور من تلقاء نفسها بخوارزمية معينة وسببت اضرار وعيوب وخطر، هنا قد ساهمت في احداث الضرر وعليه تعتبر الة ذكية معيبة، ومن ثم فإن الشركة المصنعة صاحبة المنتج الذكي تستطيع دفع المسؤولية عنها بإثبات عدم وجود عيب في المنتجات الذكية بالقول بأنها أصبحت خطرة وقت وصولها إلى المستهلكين، وبالنهاية كما يذكر القضاء أن للقاضي السلطة التقديرية والجهد الكبير في تقدير العيب ومدى كونه هو السبب الرئيسي المتسبب في احداث الضرر للمستخدم المضرور جراء هذه السلعة<sup>(21)</sup> وهو ما أيدته حكم محكمة روان "Rouen" الاستئنافية في فرنسا التي اعتبرت البائع المحتف صانعاً كان أم تاجراً ضامناً لجودة منتجاته، ولا يمكن بالتالي الادعاء بجهل عيوب الشيء الذي يصنعه ويبيعه وقد استند القضاء الفرنسي في ذلك الحكم إلى وجود قرينة على علم المنتج أو التاجر بالعيب، كل ذلك أوحى به للقضاء نص المادة المرقمة (١٢٤٥) مكرر من القانون المدني الفرنسي المعدل لسنة ٢٠١٦ م<sup>(22)</sup>.

فضلاً عن القرائن تعد الخبرة طريقة من طرق الإثبات المهمة لأن الغاية منها هو أخذ المعلومات الالزمة لأي فرع من فروع المعرفة المتنوعة، والخبرة كما هو معلوم تكون من عند اشخاص متخصصين بارعين في تلك العلوم حتى يصل القاضي بناءً على خبرتهم إلى الحقيقة المطلوبة في فهم القضية والنزاع المراد الفصل فيه، وفي هذا الصدد ذكر قانون الإثبات العراقي رقم (١٩٧) لسنة ١٩٧٩ م، على أنه "أولاً": للمحكمة أن تتخذ من تقرير الخبير سبباً لحكمها الأسباب التي اوجبت عدم الأخذ برأي الخبير كلاً أو بعضاً" فالخبرة بمحالات الذكاء الاصطناعي والمجال التقني يوضح للقاضي مسؤولية كل طرف حسب الاختصاص حتى يستطيع القاضي معرفة حسم النزاع التقني التكنولوجي، وخاصة في مسائل التحكيم التجاري المنتشرة اليوم والحديثة عالمياً<sup>(23)</sup>، كمركز دي للتحكيم ومركز القاهرة الإقليمي للتحكيم الدولي، ويستطيع الخبير من خلال المعطيات أعلاه حول برامج الذكاء والخوارزميات الالزمة لبيان العلاقة السببية بين الضرر الواقع والعيوب في المنتجات الذكية كالسيارات ذاتية القيادة والأجهزة المتطرفة لحساب النبضات والكثير مما ذكرناه في بداية بحثنا، وعندما ننظر إلى نص المادة (١٤٠) نرى أن

استعانة القاضي بتقرير الخبراء هي مسألة اختيارية يعود تقديرها إلى قاضي أو محكم الموضوع في النزاع، وهو ما يكون عادةً بناءً على طلب يقدمه المدعى عليه، ما لم يرد نص في ذلك القانون يوجب الاستعانة بتقرير الخبراء<sup>(24)</sup>.

وكما هو معلوم أن أمر تقرير الخبراء ليس مصيري وإنما هو تقديري يرجع أمره إلى القاضي المختص بنظر النزاع، لكن هناك نقطة جوهرية مهمة تكمن في التحديات والصعوبات التي يواجهها المجتمع ككل في مسائل الذكاء الاصطناعي، لذلك فإن الاستعانة بالخبراء أصبح أمراً لابد منه. وفي هذا الصدد نشرت مجلة نايتشر "Nature human Behaviour" بحثاً بعنوان "automated cars when both "Drivers are blamed more than their " make mistakes" بمعنى انه دائمًا ما يتم إلقاء اللوم في تقرير الخبراء على السائقين أكثر من سياراتهم الآلية عندما يرتكب كلاهما الأخطاء. وتجسد ذلك في واقعة تمثلت في أول حادث مميت لسيارة من نوع Tesla Auto Pilot حادث في مايو-أيار ٢٠١٦م وقت راكبها، بعدها وفي بيان صحفي أوضحت شركة Tesla أن القيادة الآلية الذكية والسائق لم يلاحظوا الجانب الأبيض من المقطورة بسبب ضوء السماء او اضاءة الشمس-شيء من هذا القبيل- لذلك لم يتم استخدام المكابح، كذلك مثال آخر في مارس-اذار ٢٠١٨م، وقع حادث لسيارة بقيادة آلية قتلت أحد المشاة أثناء عبوره الشارع دون ان يلاحظه احد لا السائق ولا القيادة الآلية التابعة لشركة اوبر، والذي حصل ان القيادة الآلية والسائق في لحظات قليلة جداً حددوا الخطأ واخذوا بالضغط على المكابح لكن بعد فوات الأوان<sup>(25)</sup>، وتم إلقاء اللوم على السائق، لذلك فإن مفهوم الخبرة مهم لتحديد المسؤولية وبيان العلاقة السببية بين الضرر وعيوب المنتجات الذكية.

وأخيراً.. إن التطورات التقنية التي حولت المجتمع على الصعيدين القانوني والاجتماعي من مسائل اثبات عادية إلى مسائل اثبات تستند إلى أدلة الكترونية ذكية، وخاصة مفهوم تتبع الأثر والذي يرى الكثير من الفقهاء القانونيين أنه سيكون انتقاله كبيرة في أدلة الاثبات وفعلاً كذلك عندما تقوم بتتبع المسؤولية من أول بداياتها من بداية صناعة المنتجات ثم البرمجة والخوارزميات والتركيب والدليل للاستخدامات الصحيحة والقائمين على إدارة المركبة او المنتج

الذكي، فإنه باللحصلة سوف نحصل على نتائج مهمه في معرفة اين تقع المسؤولية القانونية والاجتماعية والجنائية لا قدر الله<sup>(26)</sup>.

## الخاتمة

### *Conclusion*

وفي الختام توصل الباحث الى جملة من الاستنتاجات والتوصيات من الضروري تسجيلها وتشكل صورة واضحة لما تم التوصل إليه من خلال هذه الدراسة، وذلك على النحو الآتي:

**اولاً: الاستنتاجات:**

**Firstly: Conclusions:**

1. لا يوجد تعريف جامع مانع للذكاء الاصطناعي، حيث انه ما زال لديه القدرة على جعل حياتنا أفضل كل يوم إذن إنه يتطور ويصبح أكثر ذكاءً في الواقع فهو متعدد وحيوي ومليء بالتحديات والعقبات على طول الطريق.
2. وضع المشرع العراقي مسؤولية المتبوع على خطأ مفترض يقبل إثبات العكس، وهنا يمكن التخلص من المسؤولية بمجرد إثباته أنه بذل ما ينبغي من العناية لمنع وقوع الضرر، لكن من المفترض أن تتأسس على خطأ مفترض غير قابل لإثبات العكس، طبعاً باستثناء السبب الأجنبي.
3. يحيل المشرع العراقي للمتبوع أن يرجع على التابع بما ضمنه، ولكن من الأولى أن تتقييد حقوق المتبوع في الرجوع على التابع، في حدود مسؤولية التابع في تعويض الضرر او عندما يرتكب الأخطاء الجسيمة.
4. يعتبر المنتج الذكي كالروبوت او السيارة ذاتية القيادة او أي منتج آخر معيناً او ضاراً إذا احتوى سمة فقدته عنصر السلامة او الأمان الذي جاء المنتج من أجله.
5. تعد القريئة القانونية والخبرة من اهم طرق الاثبات في الدعوى التي تثار في مجال الذكاء الصناعي.

## ثانياً: التوصيات :

*Secondly: Recommendations:*

1. نوصي المشرع العراقي بتدارك الخطأ التشريعي عندما ضيق من نطاق مسؤولية المتابع عن أعمال تابعه وذلك عندما حصر مسؤوليته عن خطأ التابع الذي يرتكبه أثناء تأديته لوظيفته فقط! وهذا لا يمكن مع الآن الذكية والروبوت.
2. نحيب بالمشروع العراقي ان يحاول مواكبة العالم التقني الجديد من خلال اصدار التشريعات الالزمة المتعلقة بأمور الذكاء الاصطناعي، لأن السيارات والقطارات ذاتية القيادة وهي ابسط مثال قد بدأت تغزو الأسواق العالمية.
3. البينة على المدعي واليمين على من أنكر هو أصل الأثبات، لكن في حالة عجز المدعي عن الأثبات خاصة في إثبات العيب في المنتجات الذكية والآلات الالكترونية، نوصي بتدخل المحكمة في الأثبات لصعوبة هذه الأمور بشكل استثنائي، لانه لا يمكن إثباته بسهولة ولا بقدرة الشخص الاعتيادي.
4. نوصي المشرع العراقي ان يسمح ويفتح للمدعي بالضرر ان يستخدم كل وسائل الأثبات بكافة الطرق حتى وان لم ينص عليها قانون الأثبات رقم (١٠٧) لسنة ١٩٧٩م، صراحة، وذلك لأن الآلات الذكية اخذت مساحة واسعة من حياتنا، لذلك نرى انه لا يمكن ان تقييد وسائل الأثبات بنص.
5. ذكر القانون المدني الفرنسي تعريفاً للعيب، أما قانون حماية المستهلك العراقي رقم (١) لسنة ٢٠١٠م، لم يذكر مفهوماً للعيب في السلع، وهذا يعتبر عيباً في التشريع، ويفضل أن يحذو حذو المشرع الفرنسي بتعریفه للعيب في السلع، ما دامت الأجهزة الذكية أصبحت أكثر استخداماً وأكثر انتشاراً.

الهوا مش

### *Endnotes*

- (1) Carmody, F.J. *Les Cahiers de la Pleiade, French Review*, 1952, pp. 21-31.

(2) Hammad, Alom E. *Encyclopedia of computer terms: English-Arabic*, Virginia, American Global Publishing, 1994, Pp.40-41.

(3) موسوعة المصطلحات الفنية للكمبيوتر: قاموس إنجليزي - عربي. بيروت: دار الراتب الجامعية، سنة ١٩٨٤م، ص.

(4) معجم مصطلحات الكمبيوتر: قبرص، مؤسسة الأبحاث اللغوية: وبستر نيوورلد، سنة ١٩٨٦م، ص ٢١.

(5) C *Intrdution To Artificial Intelligence*, California: Addison Wes-ley, 1985,p.6.

(6) د. زين عبد الهادي، الذكاء الاصطناعي والنظم الخبرية في المكتبات مدخل تجربى للنظم الخبرية في مجال المراجع، الطبعة الأولى، المكتبة الأكاديمية، القاهرة، سنة ٢٠٠٠م ، ص ٢٠-١٩.

(7) تعرف إلى "صوفيا"... الروبوت الذي حصل على الجنسية السعودية، موقع CNN الإخبارية العالمية، منشور يوم الخميس ٢٦ أكتوبر/تشرين الأول ٢٠١٧م. للمزيد أنظر الرابط التالي:  
<https://arabic.cnn.com/tech/2017/10/26/sophia-saudi-robot>

(8) تشارلس داروين، أصل الأنواع، ترجمة مجدي محمود المليجي، تقديم سمير حنا صادق، المشروع القومي للترجمة - المجلس الأعلى للثقافة، الطبعة الأولى لسنة ٢٠٠٤م، ص.

(9) سلام عبد الزهرة الفتلاوي، أنغام محمود الخفاجي، ملاحظات على تنظيم القانون المدني العراقي للمسؤولية عن فعل الغير (دراسة مقارنة) مجلة جامعة بابل للعلوم الإنسانية، المجلد ٢٧، العدد ٧ لسنة ٢٠١٩م، ص ٢٧٠.

(10) للمزيد من التفاصيل بشأن هذه الطرق، انظر: د. بشار قيس محمد، ثبات القانون الاجنبي امام قضاء الموضوع (دراسة مقارنة)، دار الجامعة الجديدة، الاسكندرية، 2020، ص 108 وما بعدها.

(11) د. سليمان مرقس، المسئولية المدنية في تقنيات البلاد العربية، مطبعة الجيلاوي لسنة ١٩٧١م، ص ١٢٧.

(12) Stehen Weatherill. *Cases and Materials on eu*,8th edition, Oxford University Press, 2007, P.613.

(13) م. زينب جاسم محمد، ثبات العيب في المنتجات الخطأ، مجلة العلوم القانونية والسياسية- كلية القانون والعلوم السياسية-الجامعة العراقية، المجلد التاسع، العدد الأول لسنة ٢٠٢٠م، ص ٢٨٠.

- (14) سيد طنطاوي محمد، الجوانب القانونية للذكاء الاصطناعي والروبوت، بحث منشور على موقع المركز الديمقراطي العربي، للدراسات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية، بتاريخ ٢٩ فبراير-شباط ٢٠٢٠ م، على الرابط التالي: <https://democraticac.de/?p=64965>
- (15) محمد رواس قلعة، معجم لغة الفقهاء، الطبعة الأولى، دار النفائس لسنة ١٩٨٥ م، الصفحة ٣٢٥.
- (16) د. عبد الرزاق احمد السنهوري، الوسيط في شرح القانون المدني الجديد، الطبعة الثالثة، الجزء الرابع، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت لسنة ٢٠٠٠ م، ص ٧٦٦.
- (17) Nicolas J Mabrhde and Roderich Bagshawm, *tort law, Second edition, London, 2005, P.764.*
- (18) م.زينب جاسم محمد، ثبات العيب في المنتجات الخطرة، مجلة العلوم القانونية والسياسية- كلية القانون والعلوم السياسية-الجامعة العراقية، المجلد التاسع، العدد الأول لسنة ٢٠٢٠ م، ص ٢٨١.
- (19) المادة(٦) فقرة (ثانيا) من قانون حماية المستهلك العراقي رقم (١) لسنة ٢٠١٠ والتي نصت (للمستهلك وكل ذي مصلحة في حال عدم حصوله على المعلومات المنصوص عليها في هذه المادة إعادة السلع كلا أو جزءاً إلى المجهز والمطالبة بالتعويض أمام المحاكم المدنية عن الضرر الذي لحق به أو بأمواله من جراء ذلك).
- (20) سيد طنطاوي محمد، مصدر سابق، ص ٢.
- (21) Henry R.Cheeseman *Business Law Fifth edition Pearson, new Jersey, 2004, P.105 and seq.*
- (22) G.viney, *L'introduction en droit Francais de la directive europeenne du 25 juillet 1985, relative à la responsabilité du fait des produits defectueux, D.1998.*
- (23) مصعب ثائر عبد الستار، منازعات التحكيم التجاري الدولي في عقود البترول (دراسة مقارنة)، دار الفكر الجامعي- الإسكندرية لسنة ٢٠١٨ م، ص ٩١.
- (24) د. ادم وهيب النداوي، الموجز في قانون الاثبات، الطبعة الثالثة، المكتبة القانونية ، بغداد، لسنة ٢٠١١ م، ص ٢٠١.
- (25) Drivers are blamed more than their automated cars when both make mistakes, Vol4, February 2020,P.134.
- (26) م. زينب جاسم محمد، مصدر سابق، ص ٢٨٠.

**المصادر***References***أولاً : المعاجم:***First: dictionaries:*

- I. موسوعة المصطلحات الفنية للكمبيوتر: قاموس إنجليزي- عربي. بيروت: دار الراتب الجامعية، سنة ١٩٨٤ م.
- II. معجم مصطلحات الكمبيوتر: قبرص، مؤسسة الأبحاث اللغوية: ويستر نيوورلد، ١٩٨٦ م.
- III. محمد رواس قلعة، معجم لغة الفقهاء، الطبعة الأولى، دار النفائس لسنة ١٩٨٥ م.

**ثانياً : الكتب القانونية والعلمية:***Second: Legal and scientific books:*

- I. د. ادم وهيب الداوي، الموجز في قانون الاثبات، الطبعة الثالثة، المكتبة القانونية، بغداد، ٢٠١١ م.
- II. د. بشار قيس محمد، اثبات القانون الاجنبي امام قضاء الموضوع (دراسة مقارنة)، دار الجامعة الجديدة، الاسكندرية، ٢٠٢٠.
- III. د. تشارلس داروين، أصل الأنواع، ترجمة مجدي محمود الملبيجي، تقديم سمير حنا صادق، المشروع القومي للترجمة- المجلس الأعلى للثقافة، الطبعة الأولى، ٤٠٠٢ م.
- IV. د. زين عبد الهادي، الذكاء الاصطناعي والنظم الخبيرة في المكتبات مدخل تجريبي للنظم الخبيرة في مجال المراجع. القاهرة- المكتبة الأكاديمية، الطبعة الأولى ، ٢٠٠٢ م.
- V. د. سليمان مرقس، المسئولية المدنية في تقنيات البلاد العربية، مطبعة الجيلاوي، ١٩٧١ م.
- VI. د. عبد الرزاق احمد السنهوري، الوسيط في شرح القانون المدني الجديد، الطبعة الثالثة، الجزء الرابع، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت لسنة ٢٠٠٠ م.
- VII. مصعب ثائر العبيدي، منازعات التحكيم التجاري الدولي في عقود البترول (دراسة مقارنة)، دار الفكر الجامعي-الاسكندرية لسنة ٢٠١٨ م.

**ثالثاً : البحوث المنشورة في المجالات:*****Third: Research published in journals:***

- I. زينب جاسم محمد، ثبات العيب في المنتجات الخطرة، مجلة العلوم القانونية والسياسية- كلية القانون والعلوم السياسية- الجامعة العراقية، المجلد التاسع، العدد الأول، ٢٠٢٠ م.
- II. سلام عبد الزهرة الفتلاوي، أنغام محمود الخفاجي، ملاحظات على تنظيم القانون المدني العراقي للمسؤولية عن فعل الغير (دراسة مقارنة)، مجلة جامعة بابل للعلوم الإنسانية، المجلد ٢٧، العدد ٧ لسنة ٢٠١٩ م.

**رابعاً : القوانين والتعليمات:*****Fourth: Laws and Instructions:***

- I. القانون المدني العراقي رقم ٤٠ لسنة ١٩٥١ المعدل.
- II. قانون الاثبات العراقي المرقم (١٠٧) لسنة ١٩٧٩ م.
- III. قانون حماية المستهلك العراقي بالقانون رقم (١) لسنة ٢٠١٠ م.
- IV. القانون المدني الفرنسي المعدل بالمرسوم الصادر بتاريخ ٢٠١٦-٢-١٠.
- V. القانون المدني المصري رقم ١٣١ لسنة ١٩٤٨ المعدل .
- VI. القانون المدني الجزائري الصادر بالأمر رقم ٥٨-٧٥ لسنة ١٩٧٥ المعدل.

**خامساً : موقع الانترنت:*****Fifthly: Internet sites:***

- I. تعرّف إلى "صوفيا"... الروبوت الذي حصل على الجنسية السعودية، موقع CNN الإخبارية العالمية، منشور يوم الخميس ٢٦ أكتوبر/تشرين الأول ٢٠١٧ م. للمزيد انظر الرابط التالي:

<https://arabic.cnn.com/tech/2017/10/26/sophia-saudi-robot>

- II. سيد طنطاوي محمد، الجوانب القانونية للذكاء الاصطناعي والروبوت، بحث منشور على موقع المركز الديمقراطي العربي، للدراسات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية، بتاريخ ٢٩ فبراير-شباط ٢٠٢٠ م، على الرابط التالي:

<https://democraticac.de/?p=64965>

**سادساً : المصادر باللغة الأجنبية :**

**Sixth: Sources in foreign languages:**

- I. Carmody, F.J. *Les Cahiers de la Pleiade. French Review*, 1952.
- II. Hammad, Alom E. *Encyclopedia of computer terms: English-Arabic*. Virginia: American Global Publishing, 1994.
- III. C *Introduction To Artificial Intelligence*. California: Addison Wesley, 1985.
- IV. Drivers are blamed more than their automated cars when both make mistakes, Vol4, February 2020.
- V. G.viney, *L'introduction en droit Francais de la directive europeenne du 25 juillet 1985, relative à la responsabilité du fait des produits defectueux*, D.1998.
- VI. Henry R.Cheeseman *Business Law Fifth edition Pearson*, new Jersey, 2004.
- VII. Nicolas J Mabrhde and Roderich Bagshawm, *tort law, Second edition, London*, 2005.
- VIII. Stehen Weatherill, *Cases and Materials on eu*,8th edition, Oxford University Press, 2007.

## ***Artificial Intelligence Tort Liability***

*Musaab Thayir Abdulsattar*

*Master of Commercial Law - PhD student at Ain Shams University –  
Arab Republic of Egypt*

*Lecturer Dr. Bashar quis mohammed  
Al-Ma'mun University College*

### *Abstract*

*First, we must show that there is no limited definition or a specific type of artificial intelligence, and it is in the process of evolving not only every day, but every minute, to make our lives safer and safer. However, everything has a price, and the price of these smart things will cause a set of errors and damages resulting from Defects sometimes, and they have a set of legal consequences resulting from that. In order to be able to prove the defect of these smart products in the event of a danger, it is necessary to prove the error, the damage, and the causal relationship between them. Iraqi jurisprudence has mentioned the methods of explaining the responsibility of proving defects and the role of the judiciary in that; and the role of the expert in resolving these advanced disputes in the field of advances in artificial intelligence.*

